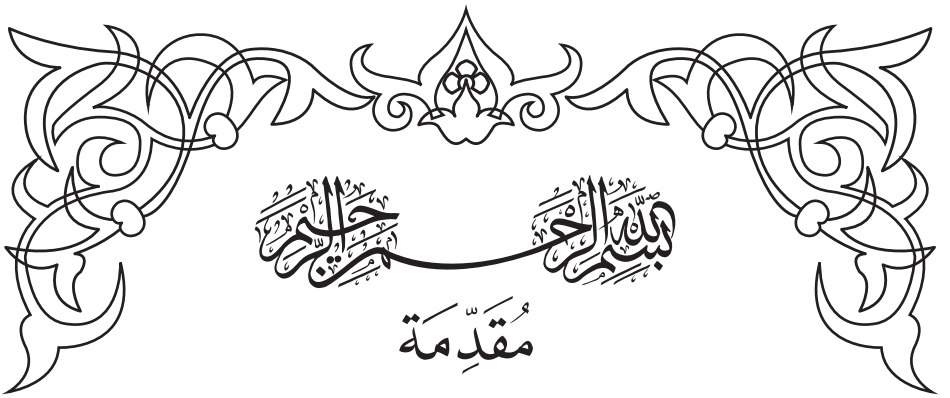

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَة

إن الحمد لله، نحمدُه ونستعينُه، ونعُوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مُضلّ له، ومن يضللْ فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾[آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾[النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلۡكَٰفِرِينَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمٗا﴾[الأحزاب: ٧٠ـ٧١].

أما بعد:

فهذه هي الرسالة العاشرة والتي أستلها من خزانة العلامة القاضي الفقيه المحدث أبي عبد الله عبد الرحمن المعلمي رحمه الله.

والتي تناول فيها مسألة مهمة لا يكاد يخلو منها مسجد فبعد الإنتهاء من الأذان الثاني يوم الجمعة يبادر كثير من الناس بأداء ركعتين

خفيفتين بإنزعاج شديد. وفي كثير من الأحيان تداخلها ديباجة الخطيب، فلا ترى فيها خشوع، ولا يلازمها خضوع.

فذهب ثلة من العلماء بأن للجمعة راتبة قبلية[١]، وذهب آخرون بأنه لا قبلية راتبة للجمعة[٢]. وقد وصف العلامة العراقي رحمه الله هذه المسألة بقوله: «.. وبالجملة فالمسألة مشكلة»[٣] وهذه المسألة ناقشها المعلمي رحمه الله بأسلوب الباحث المتقصي، والدارس الفاحص، والناقد المتأني. فتراه يورد إستدلال المخالف إيراداً دقيقاً، حتى إذا رأيته تظن أن الشيخ يرى هذا المذهب. ولعل المخالف يعجز تماما أن يورد حجته وإستدلاله كإيراد الشيخ له. ناهيك عن الإنصاف وإحترام الآخرين أثناء عرضه المسألة، ويبقى القلم متعثراً واللسان متلعثماً، والعبارة قاصرة عن وصف أطروحاته العلمية، وأسلوبه الشيق في البحث.

قَالَ بِلِسَانِهِ - وَرَقَمَهُ بِقَلَمِهِ
مَاجِدْ عَبْدُ الْعَزِيزِ الزَّيَادِيْ
كَانَ اللَّهُ لَهُ
حُرِّرَ فِي مَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ - حَرَسَهَا اللَّهُ مِنَ الشُّرُورِ

---

(١) منهم الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله ـ فقد ألف رسالتين في إثبات سنّة قبلية للجمعة الأولى بعنوان (نفي البدعة عن الصلاة قبل الجمعة) والثانية: (إزالة الشنعة عن الصلاة قبل الجمعة) انظر: «فتح الباري» له (٨/ ٩٣٧).
وكذا الحافظ ابن الملقن الشافعي رحمه الله ورسالته: (سنية الجمعة القبلية) هكذا وهي مطبوعة.

(٢) منهم الإمام أبو شامة رحمه الله في «الباعث» وشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى» (٢٤/ ١٨٦) وابن القيم رحمه الله في «زاد المعاد».

(٣) انظر: «طرح التثريب» (٣/ ٣٧).